

قصر هلال

قرار عدد 9 لسنة 2020 مؤرخ في 14 مارس 2020 يتعلق بمنع إنتصاب السوق الأسبوعية

ق ر ر

منع إنتصاب السوق الإسبوعية بقصر هلال ،

إن رئيس البلدية ،

بعد إطلاعها على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 28 سبتمبر 2018 بتعلق بمجلة الجماعات المحلية و خاصة الفصل 267 منه ،
وعلى الأمر المؤرخ في 23 سبتمبر 1948 المتعلق بإحداث بلدية قصر هلال ،
و على منشور السيد وزير الشؤون المحلية عدد 4 بتاريخ 10 مارس 2020 حول تدعيم إجراءات التوقي من إنتشار الفيروس الوبائي الكورونا ،
و على محضر تنصيب المجلس البلدي بقصر هلال المنعقد بتاريخ 23 جوان 2018 ،
و على مداولة المجلس البلدي في دورته الإستثنائية بتاريخ 15 مارس 2020 ،

قرر ما يلي :

الفصل الأول : يمنع إنتصاب السوق الأسبوعية بقصر هلال بإستثناء بيع الخضرة و الغلال لا غير و ذلك بداية من يوم الإثنين 16 مارس 2020 إلى حين إشعار آخر .

الفصل الثاني : الكاتب العام للبلدية و رئيس مركز الشرطة البلدية مكلفان كل في ما يخصه بتنفيذ هذا القرار .

قصر هلال في : 15 مارس 2020

رئيس البلدية

الأزهر القابسي